رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

462 ما حكم العادة السرية خوفا من الزنا؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هل العادة السرية خوفا من الوقوع في الزنا تعتبر زنا وما حكمها العادة السرية محرمة وهي وهي الاستمناء ويسمونها جلد عميرة فالمقصود ان المقصود ان هذا منكر لان الله يقول جل وعلا والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير المظلومين. فمن ابتغى - 00:00:00

ذلك فاولئك هم العادون ولان الاطباء والعلما ذكروا فيها اظهارا كثيرة ولهذا ذهب جمهور اهل العلم الى تحريمها والنهي عنها ويسمونها العادة السرية وهي الاستمناء يعني اخراج المرء من المعالجة من الذكر او المرأة تخرج من المعالجة بالمعالجة - 00:00:29

فلا يجوز للمرأة ولا للرجل الاستماع لاخراج المني. بزعمها انه يريد ان يتقي الزنا. لا يعالج بامور اخرى يعالج في الصيام يعالج بالبعد عن مجتمعات النساء وعلى النظر الى النساء يعالج بالزواج اذا استطاع ولو بالاستدانة يستديم - 00:00:50

والله يوفي عنه يتزوج ما يعالج بالاستمناء. هذا يضره كثيرا. ربما افظى الى قطع النسل. وانتهاء المرء بالكلية نسأل الله عز وجل - 00:01:11